



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الخميس

التاريخ: ٢٠٢٥-٦-١٢

مجلس الوزراء كلف ديوان الخدمة وضع آلية لمحاسبتة: لا ترقية أو «ممتازة» للموظف المتغيب بلا إذن

- للحد من حالات التغيب
- ضبط الدوام الرسمي في
- تكليف وزير الإسكان
- للقانون أسهم في تميز
- الجاهات وتعزيز الانضباط
- اتخاذ الإجراءات اللازمة
- فرص الحصول على الرعاية
- الوظيفي ورفع كفاءة الأداء
- لإلغاء قانون «من باع بيته»
- السكنية بين فئات المجتمع
- أو اللاحقة للعدل الرسمية



العبدالله مترأساً اجتماع مجلس الوزراء

حذر مجلس الوزراء أمس (الأربعاء)، من أن تغيب الموظف بلا إذن قد يعرضه للحرمان من الأعمال الممتازة أو الترقية مستقبلاً. جاء ذلك خلال اجتماع المجلس الأسبوعي، صباح أمس (الأربعاء)، في قصر بيان، برئاسة سمو الشيخ أحمد العبدالله. وقال المجلس: «إنه حرصاً منه على ضبط الدوام الرسمي في الوزارات والجهات الحكومية، والحد من حالات غياب الموظفين عن الدوام بلا إذن، ولأسيما في الأيام التي تقع قبل أو بعد العطل والمناسبات الرسمية، فقد كلف مجلس الوزراء ديوان الخدمة المدنية وضع آلية لمحاسبة الموظف المتغيب عن العمل بلا إذن، بما يضمن تعزيز الانضباط الوظيفي ورفع كفاءة الأداء، وذلك من خلال انعكاس التغيب عن العمل بلا إذن على التقييم السنوي ومكافأة الأعمال الممتازة والترقية وموافاة مجلس الوزراء بما ينتهي إليه الأمر وذلك خلال أسبوعين من تاريخه».

«من باع بيته»

من جهة ثانية، وفي تأكيد على حرص الحكومة على تطبيق مبدأ العدالة بين المواطنين وتحقيق المصلحة العامة لضمان توجيه موارد الرعاية السكنية لمستحقها، كلف مجلس الوزراء، خلال اجتماعه الأسبوعي برئاسة سمو الشيخ أحمد العبدالله، وزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان عبدالمطيف المشاري، اتخاذ الإجراءات اللازمة لإلغاء القانون 2 لسنة 2015 بإضافة مادة جديدة برقم 29 مكرراً إلى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية، وهو القانون الذي عرف بقانون «من باع بيته».

وكان المجلس قد استمع إلى شرح قدمه الوزير عبدالمطيف المشاري حول الآثار السلبية التي نتجت عن تطبيق هذا القانون، موضحاً أنه أسهم في تميز فرص الرعاية السكنية بين فئات المجتمع من خلال توفير أكثر من فرصة استحقاق لشريحة معينة من المواطنين، وهو ما يتنافى مع الهدف الاجتماعي للرعاية السكنية ويتعارض مع التوجهات العامة للدولة في ترسيخ مبادئ العدالة والمساواة بين جميع أطراف المجتمع، ولا سيما في ظل تراكم الطلبات الإسكانية للمواطنين ممن لم تتوافر لهم الرعاية السكنية من قبل.

وأشار الوزير المشاري إلى أن قانون «من باع بيته» يختص فقط بتوفير مساكن بصفة حق الانتفاع أو الإيجار لفترة خاصة من المواطنين ممن حصلوا من بنك الائتمان الكويتي على قرض لبناء مسكن أو لشراؤه، ومن ثم خصروا فيه بالبيع ورد كامل مبلغ القرض إلى بنك الائتمان الكويتي في الفترة ما بين سنة 1992 وسنة 2015، بينما لم يشمل القانون المواطنين ممن تصرفوا بالبيع بعد ذلك التاريخ، أو أولئك الذين تصرفوا بالبيع في وحدات سكنية جاهزة (بيوت حكومية) تم تخصيصها لهم من قبل المؤسسة

- يتنافى مع الهدف الاجتماعي للرعاية السكنية وتوجهات الدولة في ترسيخ العدالة
- يمنح شريحة معينة من المواطنين أكثر من فرصة لنيل الرعاية السكنية دون البقية
- لا يجوز استمراره في ظل تراكم الطلبات ممن لم تتوافر لهم الرعاية السكنية من قبل
- إشادة بالنجاح المتميز والمستوى الرفيع في تنظيم السعودية لموسم الحج هذا العام

الجميع خالص الدعاء وصالح الأعمال، وأن ينعم على السعودية وشعبها الكريم بالمزيد من التقدم والازدهار في ظل القيادة الحكيمة لخدام الحرمين وولي عهده الأمير محمد بن سلمان. كما أعرب مجلس الوزراء عن شكره وتقديره إلى رئيس وأعضاء بعثة الحج الكويتية والجهات الحكومية لدورهم البارز في توفير كل الخدمات للحجاج الكويتيين وتحقيق الرعاية الكاملة لتأدية المناسك بكل سهولة ويسر.

بالجهود المتميزة والعناية الكريمة التي أحيط بها ضيوف الرحمن طيلة إقامتهم في المملكة وبما حققه موسم الحج لهذا العام من نجاح متميز ومستوى رفيع من حيث التنظيم والترتيبات الأمنية والرعاية الطبية التي وفرتها المملكة لحجاج بيت الله الحرام لتمكينهم من أداء مناسك الحج بسهولة ويسر وأمان في ضوء التسهيلات والإنجازات المتطورة والمتواصلة. وسال المجلس الباري عز وجل أن يتقبل من

العامة للرعاية السكنية في الفترة ذاتها.

موسم الحج

بمناسبة انتهاء موسم الحج لعام 1446 هجري، هنأ مجلس الوزراء، خدام الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز ملك المملكة العربية السعودية الشقيقة، والأمير محمد بن سلمان ولي العهد رئيس مجلس الوزراء في المملكة، وحكومة خدام الحرمين على نجاح موسم الحج، مشيداً

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٦-١٢	٣	١٨٣٣٣

مع موظفين ومديري شركات وافدين استمرار حبس عضوين في اتحاد الجمعيات بتهمة الرشوة

| كتب أحمد لازم |

أمر قاضي تجديد الحبس باستمرار حبس عضوين في اتحاد الجمعيات التعاونية وموظفين ومديري شركات وافدين متهمين بالرشوة.

وكانت النيابة العامة سبق أن قررت حبس المتهمين 21 يوماً في السجن المركزي، بعد ضبطهما في قضية رشوة من شركة خلال كمين أعده رجال الإدارة العامة للمباحث بناء على توجيهات النائب الأول وزير الداخلية الشيخ فهد اليوسف، أثناء تسلمهما رشوة في الشارع، وحاول المتهمان الفرار حينها، لكن الشرطة نجحت في إلقاء القبض عليهما مقلبتين.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٦-١٢	١٦	١٦٤٠٣

تغريمهم 42 ألف دينار

الحبس 5 سنوات للمتهمين في «تسريب الاختبارات»

| كتب أحمد لازم

الثانوية العامة في «قروببات الواتساب».

وكانت محكمة الجنايات سبق أن قضت في القضية ذاتها بحبس شقيقتين بدون ومواطن ومواطنة ومصري 10 سنوات مع الشغل والنفاذ وغرامة 42 ألف دينار، وحبس معلمة سنة

قضت محكمة الاستئناف بحبس شقيقتين بدون، ومواطن ومواطنة، ومصري 5 سنوات، وغرامة 42 ألف دينار، وحبس معلمة سنة مع وقف التنفيذ، بتهمة تسريب اختبارات

بتهمة تسريب الاختبارات للمتهمين الآخرين الذين حصلوا على 42 ألف دينار من الطلبة بواقع 50 ديناراً من كل طالب للحصول على الإجابات الصحيحة قبل الاختبار. وكان رجال وزارة الداخلية تمكنوا من ضبط 6 أشخاص

مشتببه في تورطهم في القضية، بهدف تحقيق مكاسب مادية غير شرعية، وكشفت التحقيقات عن أن المعلمة هي التي سربت الاختبار إلى الموظف الوافد، الذي عمل بدوره على بيعه نظير مقابل مادي إلى أحد المراكز التعليمية الخاصة، في حين أن

المواطن المشتبه به هو المسؤول عن تسريب اختبار آخر، وذلك بعد بلاغ تلقاه رجال المباحث من أحد الطلبة أفاد فيه بأنه تحصل على الامتحان المسرب عن طريق المركز التعليمي الذي كان يتلقى فيه دروس تقوية بمقابل مادي.

الحبس سنة مع وقف التنفيذ لمعلمة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٦-١٢	١٦	١٦٤٠٣

إلزام "هيئة الإعاقة" بإعادة تسجيل مواطنين في كشوف المعاقين

وقالت المحكمة في حيثيات حكمها ان الثابت من الاوراق ان الطاعن قد صدرت له شهادة اعاقة شديدة ودائمة منذ عام 2015 وانه يدخل تحت مظلة القانون رقم 49 لسنة 1996 بشأن رعاية المعاقين الا ان الهيئة المستأنف ضدها عادت بناء على قرار اللجنة الطبية التخصصية للاعاقة باعادة توصيف حالته وانتهت الى نفي صفة المعاق عنه وايدتها في ذلك لجنة التظلمات الطبية.

واضافت المحكمة، إذ خلص الحكم المطعون فيه الى غير هذه النتيجة، فانه يكون قد اخطأ في تطبيق القانون الامر الذي يتعين معه القضاء بإلغائه والقضاء مجددا بإلغاء القرار المطعون فيه وادراجه ضمن فئة المعاقين وصرف جميع الحقوق والمزايا.



أحمد الدوسري

ألغت محكمة التمييز الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف القاضي برفض الدعوى وقضت بالزام هيئة شؤون ذوي الاعاقة بإعادة مواطن لكشوف المعاقين المشمولين بالرعاية بوصفه معاقا اعاقة شديدة ودائمة.

وتتلخص تفاصيل الدعوى التي تقدم بها المحامي أحمد الدوسري في ان موكله سبق له الحصول على شهادة اعاقة حركية شديدة ودائمة منذ عام 2015 وفقا للقانون رقم 49 لسنة 1996 بشأن ذوي الاعاقة ووفقا للقانون رقم 8 لسنة 2010 بشأن حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة وقد فوجئ

بقيام المدعي عليه بصفته برفض اعطائه شهادة حديثة وايقاف جميع الميزات الممنوحة له كمعاق، وبالسؤال عن سبب ذلك لم يتم تزويده بثمة مستندات تفيد ذلك .

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٦-١٢	٦	١٩٨٨٤

«الاستئناف» ألزمت «الإعاقاة» بتعيين مواطن «مكلفاً» بشقيقه بدلاً من والدته

منصور السلطان

مكلفاً برعايته والاهتمام بأموره بما يعود عليه بالخير والنفع.

وقال الصايغ في دعواه إن موكله شقيق المدعى عليه الثاني يعاني من إعاقاة ذهنية شديدة ودائمة، وتم تعيين والدته مكلفاً برعايته، وقد تقدمت بطلب للهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة لعزلها من التكليف لعدم قدرتها على الاستمرار في رعايته لمرضها وكبر سننها، إلا أن طلبها تم رفضه، وتظلمت منه دون جدوى، وإن هو القائم فعلياً على رعاية شقيقه ويقيم معه في ذات السكن ويرغب في تعيينه مكلفاً برعايته حفاظاً عليه وحرصاً على مصالحه.



المحامي محمد الصايغ

ألغت المحكمة الإدارية المستأنفة القرار السلبي الصادر من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة بالامتناع عن طلب مواطن بتعيينه «مكلفاً» بشقيقه «المعاق» ذهنياً، وقضت المحكمة بالزامها بتعيين المواطن مكلفاً على شقيقه، بدلاً من والدته. وتتلخص وقائع الدعوى التي أقامها

المدعي عبر المحامي محمد الصايغ الذي طالب بأحقية موكله في اتخاذ الإجراءات اللازمة لدى الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة بعزل والدته المدعى عليها الأولى من تكليفها برعاية نجلها المعاق وتعيين موكله

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٦-١٢	٨	١٧٤٠٦

«الأسرة» تطلق زوجة لعدم الإنفاق عليها

عبدالكريم أحمد

واستحالة دوامها. وبين صفر أن المدعى عليه اعتاد على إهانة موكلته ونعتها بصفات ليست فيها، كما قدم ما يثبت عدم إنفاقه عليها وعلى أبنائهما. وأشار إلى أن الإنفاق وحسن المعاملة يعدان واجبين والتزامين شرعيين وقانونيين يقعان على عاتق الرجل تجاه زوجته وأولاده.

قضت محكمة الأسرة بتطبيق مواطنة من زوجها للضرر بسبب إهانتها وعدم الإنفاق عليها، مع حفظ جميع حقوقها الشرعية المترتبة على الطلاق. وجاء هذا الحكم بعدما أثبت المحامي محمد صفر أمام المحكمة تضرر موكلته من زوجها، مؤكداً سوء العشرة بينهما

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٦-١٢	٨	١٧٤٠٦

«الجنح» تلغي تغريم مواطن لاتهامه بإهانة ضابط

عبد الكريم أحمد



المحامي فهد حمود العنزي

ألغت محكمة الجنح حكما غيابي بتغريم مواطن مبلغ 100 دينار، وقضت مجددا ببراءته من تهمة إهانة موظف عام وسبه. ترجع الواقعة إلى عام 2016، حيث أبلغ ضابط عن تعرضه للإساءة من قبل المتهم خلال إنجازه معاملة خاصة به، وإهانته بجملة «راح أطيير نجومك»، وقد صدر ضده حكم غيابي بالعقوبة المشار إليها، وقام بمعارضته فور علمه به. وأمام المحكمة طلب المحامي فهد حمود العنزي بإلغاء الحكم الغيابي الصادر ضد موكله، وطعن بشهادة شاهد استند إليه حكم أول درجة بإصدار حكم التغريم، مؤكدا أنه لم يكن موجودا وقت الواقعة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٦-١٢	٨	١٧٤٠٦

عمدت إلى تفويت حقه بإقامة الشكوى ضد زوجته

«الاستئناف» توقف محامية عن مزاولة المهنة لمدة شهر للإخلال بأصولها

عبدالكريم أحمد

موكله ألغى توكيله لهذه المحامية، مبينا بأنها عمدت إلى تفويت حقه بإقامة الشكوى ضد زوجته من خلال إبرام عقد الصلح والانتظار لحين انتهاء المهلة القانونية المحددة بـ 30 يوما من توقيع العقد الذي أخذ صيغة تنفيذية، ثم إقامة دعاوى ضده رغم سريان توكيله لها.

وأفاد القطان بأن المحكمة رأت بأن المحامية أخلت بأحكام وواجبات مهنة المحاماة ولم تلتزم القواعد الأخلاقية والمهنية بالسود عن حقوق ومصالح موكلها الذي لم تسرع الثقة التي أولاها لها، من خلال تصديدها للدفاع عن زوجته بما يتعارض مع أصول المهنة، وكان حريا بها عدم الزج بنفسها في الدعاوى المقامة ضده.

وأشار القطان إلى أنه أقام دعوى مدنية يطالب فيها بإلزام المحامية وزوجة موكله بدفع مبلغ 30 ألف دينار جبرا للأضرار التي لحقت به جراء هذا التواطؤ وما ترتب عليه من تفويت حقه بمقاضاة زوجته.

ألغت دائرة تأديب المحامين في محكمة الاستئناف، حكم محكمة أول درجة ببراءة محامية، وقضت مجددا بإيقافها عن مزاولة المهنة لمدة شهر بعد اتهامها بالإخلال بأصول وشرف مهنة المحاماة عبر التواطؤ مع خصم موكلها.

وكان الموكل قد قدم شكوى ضد المحامية مبينا بأنه أوكّلها لرفع قضية ضد زوجته، غير أنها عرضت عليه القيام بعقد صلح بينهما لاسيما وأن لديهما أبناء، وعلى ضوء ذلك وافق وقام بالإمضاء على هذا العقد، إلا أنه بعد مضي 30 يوما على إبرام العقد وانتهاء المهلة القانونية التي يسمح خلالها باتخاذ الإجراءات القانونية ضد زوجته، اكتشف تسجيل قضايا ضده، ولما أبلغ محاميته بها فوجئ بردها بأنها لا تستطيع الدفاع عنه كونها حصلت على توكيل حديث من زوجته ولا تستطيع إكمال الدفاع عنه.

وأكد المحامي عبدالمحسن القطان بأن

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٦-١٢	٨	١٧٤٠٦



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/٧/٢ - الساعة ٥ - بالدور الثامن يتصدر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢١/٤٥٥ ، ٢٠٢٤/٦٣٣ ، ٢٠٢٤/٢٠٢١

المرفوعة من: جميلة فهد كرموط الطشة

ضد: ١ - أحمد فهد كرموط الطشة
٢ - فارس فهد كرموط الطشة
٣ - فهد فهد كرموط الطشة
٤ - منيرة فهد كرموط الطشة
٥ - محمد فهد كرموط الطشة
٦ - بدر فهد كرموط الطشة
٧ - خالد فهد كرموط الطشة
٨ - دخيل فهد كرموط الطشة
٩ - نوال فهد كرموط الطشة
١٠ - عبد الله فهد كرموط الطشة

١١ - وكيل وزارة العدل المساعد لشئون التسجيل العقاري والتوثيق يصفته الدعوى الضمنية المرفوعة من:

١ - أحمد فهد كرموط الطشة
٢ - فارس فهد كرموط الطشة
٣ - فهد فهد كرموط الطشة
٤ - منيرة فهد كرموط الطشة
٥ - محمد فهد كرموط الطشة
٦ - بدر فهد كرموط الطشة
٧ - خالد فهد كرموط الطشة
٨ - دخيل فهد كرموط الطشة
٩ - نوال فهد كرموط الطشة
١٠ - عبد الله فهد كرموط الطشة

١١ - وكيل وزارة العدل المساعد لشئون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.

جميلة فهد كرموط الطشة

أوصاف العقار، (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

١ - عقار الوثيقة رقم ١٩٨٩/٣٥٤٣ الكائن بمنطقة الرابية قسمة رقم ١٨٣ قطعة رقم ١ - مخطط ٢٧٠٧٦/م ومساحته ٣٣٥٧م وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره ٢٢٩٦٣٥ د.ك. مئتان وتسعة وعشرون ألف وستمئة وخمسة وثلاثون ديناراً كويتي.

●● ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

- فالعقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح ويوجد مخالفة وهي:

- زيادة في نسبة بناء درج المنزل خارج حدود القسمة.

- بناء من المواد الخفيفة متصلاً بالمنزل على أملاك الدولة.

- بناء عدد ٢ غرفة من المواد الخفيفة بالسطح.

●● ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق

عين النزاع الواقعة في منطقة الرابية قطعة ١ - شارع ٣٣ - منزل ٢٤ - وتمت المعاينة على النحو التالي:

١ - العقار يقع على شارعين (زاوية) ومساحته ٣٣٥٧م

٢ - يتكون العقار من المعاينة الخارجية على دور أرضي وأول وسطح والتكسية الخارجية حجر.

٣ - أفاد وكيل المدعية بشأن مكونات العقار الداخلية كالتالي:

(أ) الدور الأرضي عبارة عن مطبخين كبار وعدد ٤ حمامات وحوش صغير وديوانية وصالتين وعدد ٥ غرف وغرفة خادمة مع حمام.

(ب) الدور الأول عبارة عن شقة (٣ غرف كبار ومطبخ وحمامين) وشقة (غرفتين وصالة وحمام ومطبخ)

(ج) السطح يوجد به غرفة كبيرة وغرفة صغيرة وغرفة خادمة وغسيل وكوي ومخزن من مواد خفيفة

ثانياً، شروط المزاد

أولاً - يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قرين العقار ويشتترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مسدّد من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً - يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمسروقات ورسوم التسجيل.

ثالثاً - فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً - إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في نفس الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد فني هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً - إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.

سادساً - يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومسروقات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً - ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً - يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة كافية لجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه ، إذا كان من دُعيته ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل .

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٦-١٢	٢	١٨٣٣٣

الوفيات

الوفيات

- أنور صقر فهد الصقر، 68 عاماً، (شييع)،
رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 96696900،
55005564، نساء: العدان، قطعة 7، شارع 13، منزل 3،
تلفون: 66775300.
- ياسمين إبراهيم فاضل الجميلي، زوجة/
أحمد حمد الفارسي، 62 عاماً، (شييعت)، رجال:
العزاء في المقبرة، تلفون: 99858666، 99858595،
نساء: الجابرية، قطعة 6، شارع 8، منزل 5، تلفون:
99858545، 99621353.
- إبراهيم خالد إبراهيم الحوطي، 33 عاماً،
(شييع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 51454566،
97676347، نساء: العديلية، قطعة 1، شارع 4، مبنى 4،
تلفون: 94976614، 99721846.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»